

محافظة الجيزة  
حي جنوب الجيزة  
المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين

إجراءات التشغيل القياسية

**نموذج : طلب ترخيص ( اعمال هدم بحكم محكمة - بقرار هدم ) آئلة للسقوط**

المرجع: قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٨

رقم الإصدار: ١

٢٠١٠/١١ تاريخ الإصدار:

السيد المهندس / مدير الادارة الهندسية /

تحية طيبة . . . . . وبعد

ارجو التكرم بالموافقة على استخراج ترخيص هدم للعقار الكائن بالعنوان التالي:  
..... عنوانه ..... لمالكه/.....

بعد ملكيه رقم .....  
ومرفق المستندات المطلوبه لذلك .  
ومستعد لدفع الرسوم المقررة،،،

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،

مقدمه لسيادتكم

..... الاسم: .....  
..... بطاقة ش/ع: .....  
..... العنوان: .....

## إيصال

استلمت أنا / ..... الطلب المقدم من السيد / .....  
بشأن: ..... مستوفياً كافة متطلبات الحصول على الخدمة  
( المستندات / الرسوم ) وقيد الطلب برقم: ..... بتاريخ / .....  
التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة: ..... / ..... / .....

توقيع الموظف المختص

## الموضوع: القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩١٨ بشأن تيسير الحصول على الخدمات: وحدات الإدارة المحلية ومنها خدمة إصدار تراخيص الهدم (بحكم محكمة / بقرار هدم) آيلة للسقوط تلتزم جميع الوحدات بالمستندات والرسوم والتوقيات الموضحة فيما بعد ، ولا يجوز طلب مستندات او رسوم إضافية مع الالتزام بالتوقيات الممدة لإنجاز الخدمة وارى مخالفة لذلك ترتب المسئولية على النحو التالي :

### أولاً: المستندات والأوراق المطلوبة وتشمل:

١. عقد ملكية العقار المطلوب الترخيص بهدمه (العقد الابتدائي مشمولاً بصحة توقيع ونفاذ)
٢. خريطة مساحية يحدد عليها موقع العقار المطلوب الترخيص بهدمه
٣. عدد / صورة فوتوغرافية لواجهات العقار من جميع الزوايا
٤. قرار الازالة او حكم محكمة
٥. شهادة الاشراف معتمدة من النقابة
٦. تقرير استشاري بأسلوب يوضح به اسلوب الهدم

### ثانياً الرسوم : الرسوم المطلوبة وفقاً لما يلى:-

نوع الرسم	مبلغ	
	قرش	جنيه
رسم فحص الطلب (فقط أربعون جنيهاً للأغير )	٤٠	-
رسوم إصدار الترخيص عن كل دور (فقط أربعون جنيهاً للأغير ) بما لا يتجاوز ١٦٠ جنيهاً (فقط مائة وستون جنيهاً للأغير ) ١% من قيمة الأعمال المطلوب الترخيص بهدمها مقابل إزالة المخالفات وإصلاح التأثيرات وإشغال الطريق والدمغات الهندسية تقديم الخدمة مجاناً للمباني الآيلة للسقوط وتمثل خطراً على أرواح ومتلكات الغير	٤٠	-

### ثالثاً : التوقيت الزمني للحصول على الخدمة

- ثلاثةون يوماً من تاريخ تقديم الطلب

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد او طلب مستندات او مبالغ إضافية تحت اي مسمى يمكنك الاتصال باحدى الجهات الآتية

المحافظة : - ت : ٣٧٧٩٤٨٧٦  
هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : ٢٢٩٠ ٢٧٢٨٠٢  
مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة ت: ٢٢٩٠ ٢٧٢٨